[304] كثير منها ظاهر كالصلاة في الثوب والمكان المغصوبين والثوب النجس، والسجود على الموضع النجس، وجهل الحكم في كثير من المسائل، والجهل بالاحكام التي لم تصل إلينا، ولعل سائر الامم كانوا يؤاخذون بالقضاء والاعادة، واللفظ وإن كان عاما لكنه مختص بالاجماع بالموارد الخاصة. وأما ما لا يطيقون فقد مر بيانه. وأما الطيرة - بكسر الطاء وفتح الياء وسكونها، وهو ما يتشاءم به من الفال الردي - فيمكن أن يكون المراد برفعها النهي عنها، بأن لا تكون منهيا عنها في الامم السالفة، ويحتمل أن يكون المراد تأثيرها، أو حرمة تأثر النفس بها والاعتناء بشأنها، والاخير أظهر، وسيأتي بيانها. وكذا الحسد يحتمل الوجهين الاولين وثالثا وهو عدم حرمة ما لا يظهر من الحسد، وهو أظهر كما ورد في الاخبار ; إلا أن المؤمن لا يظهر الحسد. وأما التفكر في الوسوسة في الخلق ويحتمل أن يكون المعنى التفكر فيما يوسوس الشيطان في القلب في الخالق ومبدئه وكيفية خلقه فإنها معفو عنها ما لم يعتقد خلاف الحق، وما لم ينطق بالكفر الذي يخطر بباله، أو المراد التفكر في خلق الاعمال ومسألة القضاء والقدر ; أو المراد التفكر فيما يوسوس الشيطان في النفس من أحوال المخلوقين وسوء الظن بهم في أعمالهم وأحوالهم، ويؤيد الاخير كثير من الاخبار، وقد فصلنا القول فيه في شرح روضة الكافي. 15 - ين: فضالة، عن سيف بن عميرة، عن إسماعيل الجعفي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: وضع عن هذه الامة ستة: الخطاء، والنسيان، وما استكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا عليه. 16 - ين: عن ربعي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الله عفى عن امتي ثلاثا: الخطاء، والنسيان، والاستكراه. وقال أبو عبد الله عليه السلام: وفيها رابعة: وما لا يطيقون. 17 - يد: عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام: وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. _____